

AB/XXIV/3

الأصل : بالانكليزية
التاريخ : ١٩٩٣/٥/٣١



ويبو

المنظمة العالمية للملكية الفكرية جنيف

الهيئات الرئاسية للويبو وللاتحادات التي تديرها الويبو

سلسلة الاجتماعات الرابعة والعشرون

جنيف ، من ٢٠ الى ٢٩ سبتمبر /أيلول ١٩٩٣

تقرير لجنة الويبو للميزانية
عن الوثيقة AB/XXIV/2

الذي اعتمده تلك اللجنة في ٢١ أبريل/نيسان ١٩٩٣

تتضمن هذه الوثيقة الفقرات الأربع والخمسين الأولى من نص تقرير الدورة الحادية عشرة للجنة الويبو للميزانية التي انعقدت في الفترة من ١٩ الى ٢١ أبريل/نيسان ١٩٩٣ (الوثيقة WO/BC/XI/4) ، وتشمل افتتاح الدورة المذكورة والنظر في مشروع البرنامج والميزانية لفترة السنتين ١٩٩٤ و١٩٩٥ . ويتناول الجزء المتبقي من ذلك التقرير (أي الفقرات من ٥٥ الى ٦٩) النظام الأحادي الاشتراكات للاتحادات الستة الممولة من الاشتراكات وتسوية اشتراكات الدول غير الاعضاء في الاتحادات . وترد تلك الفقرات في الوثيقة AB/XXIV/6 .

"مقدمة"

١ - عقدت لجنة الويبو للميزانية المشار اليها فيما بعد بعبارة "الجنة الميزانية" دورتها الحادية عشرة في مقر الويبو في الفترة من ١٩ الى ٢١ أبريل/نيسان ١٩٩٣ .

"٢ - وترد فيما يلي أسماء الدول الاعضاء في لجنة الميزانية (أنظر الفقرة ٢٣١ من الوثيقة AB/XX/20) : الاتحاد الروسي وألمانيا والبرازيل وجمهورية تنزانيا المتحدة وسويسرا وشيلي والصين وفرنسا وكندا ومصر والهند والولايات المتحدة الأمريكية واليابان ويوغوسلافيا (١٤) . وكانت كل الاعضاء ممثلة في الدورة . وترد في مرفق هذه الوثيقة قائمة بالمشاركين .

"٣ - وانتخبت لجنة الميزانية بالاجماع السيد/الكسندر فون موهلندال (ألمانيا) رئيسا للاجتماع ، والسيد/بيراجيبي تاراغو (البرازيل) والسيد/و زين - زيانغ (الصين) نائبين للرئيس .

"٤ - وأدلى وفد ألمانيا بالبيان التالي ، متحدثا بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الاعضاء فيها :

"اني أتحدث بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الاعضاء فيها .

"وكما سبق أن وضحنا في عدة مناسبات ، فان الجماعة الأوروبية والدول الاعضاء فيها لا تقبل اعتبار جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بمثابة استمرار تلقائي لجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية .

"وفي هذا السياق ، فاننا نأخذ علما بقرار الجمعية العامة ١/٤٧ المعتمد في ٢٢ سبتمبر/أيلول ١٩٩٢ والذي اعتبرت فيه الجمعية أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينيغرو) لا تستطيع أن تواصل تلقائيا عضوية جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية في الامم المتحدة ، وقررت أنه يتعين ، بالتالي ، على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينيغرو) أن تقدم طلبا للانضمام الى الامم المتحدة ، وألا تشارك في أعمال الجمعية العامة .

"كما أننا نأخذ علما بالقرارات التي اعتمدها الهيئات الرئاسية للويبو في ٢٤ سبتمبر/أيلول ١٩٩٢ ، حيث قررت ألا تشارك جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في أي اجتماع من اجتماعات الهيئات الرئاسية .

"كذلك ، فان الجماعة الأوروبية والدول الاعضاء فيها تأخذ علما بمشورة المستشار القانوني للامم المتحدة بشأن امكانية تطبيق قرار الجمعية العامة على هيئات أخرى من هيئات الامم المتحدة . واننا نعتبر قرار الجمعية العامة ١/٤٧ نموذجا يحتذى به في الوكالات المتخصصة وسائر هيئات الامم المتحدة في الوقت المناسب وبالطريقة المناسبة .

"واننا لا نقبل بصحة تمثيل ممثلي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينجرو) ليوغوسلافيا في هذا الاجتماع ، ونعتبر أن وجود هؤلاء الممثلين لا يؤثر في أي عمل قد تتخذه الجماعة والدول الاعضاء فيها ."

" ٥ - وأدلى وفد الولايات المتحدة الأمريكية بالبيان التالي :

"ان حكومتي تشني على البيان الذي أدلت به ألمانيا بالنيابة عن الجماعة .

"واننا أيضا وضحنا في عدة مناسبات أننا لا نعتبر صربيا-مونتينجرو بمثابة استمرار أو بمثابة الخلف الوحيد لجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية .

"وكما أشارت ألمانيا ، فان لجنة الويبو للميزانية هيئة تابعة لجمعية الويبو وكذلك لاتحاد باريس واتحاد برن . وكانت هذه الهيئات من ضمن هيئات الويبو الرئاسية التي اعتمدت بأغلبية ساحقة في سبتمبر/أيلول الماضي قرارا يمنع استمرار اشتراك "جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية" في اجتماعاتها .

"ولا ريب في أن هذا القرار ينطبق على لجنة الميزانية . وبالتالي ، فان اشتراك "جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية" في هذا الاجتماع يخالف مباشرة قرار الهيئات الرئاسية .

"وعليه ، فاننا لا نقبل اشتراك صربيا-مونتينجرو في هذا الاجتماع ، وكما أشارت ألمانيا بالنيابة عن الجماعة ، فان وجود صربيا-مونتينجرو هنا وفي هذا اليوم لا يؤثر في أي عمل مقبل قد يتخذ في اطار الهيئات المعنية في هذا الشأن ."

" ٦ - وأدلى وفد اليابان بالبيان التالي :

"فيما يتعلق بعضوية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في الأمم المتحدة ، ان حكومة اليابان لا تقبل الاستمرار التلقائي لعضويتها في المنظمات الدولية ، بما في ذلك المنظمة العالمية للملكية الفكرية .

"وعلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينجرو) أن تتقدم بطلب للعضوية اذا ما كانت ترغب في أن تصبح عضوا في الأمم المتحدة أو في وكالاتها المتخصصة .

"ولا يؤثر اشتراك يوغوسلافيا في أي اجتماع من اجتماعات الويبو في موقف الحكومة اليابانية وقراراتها المقبلة في هذا الشأن أو غيرها من المسائل ذات الصلة به ."

"٧ - وأدلى وفد الاتحاد الروسي بالبيان التالي :

"فيما يتعلق باشتراك وفد يوغوسلافيا في أعمال لجنة الميزانية ، أود أن أقول ان وفدي لا يعتبر أن من الممكن بحث هذه المسألة في اطار هذه اللجنة .

"ونظرا الى أن الهيئات الرئاسية المعنية هي التي تتخذ قرارا بشأن العضوية في هذه اللجنة ، فان من صلاحية تلك الهيئات الرئاسية أن تبت في أي تغيير في العضوية في هيئة تابعة لها ، أي لجنة الميزانية . ولما أننا لا نعرف أي قرار من هذا النوع ، فاننا نفترض أنه يجوز لوفد يوغوسلافيا ويجب عليه أن يشترك في الدورة الراهنة للجنة الميزانية .

"وفيما يتعلق بعضوية يوغوسلافيا في الامم المتحدة ، فان أمامي مسبة صحفية مؤرخة في ١٢ أبريل/نيسان ١٩٩٣ وتتضمن اسم يوغوسلافيا من بين الدول الاعضاء في الامم المتحدة . وقد أصبحت يوغوسلافيا عضوا في الامم المتحدة في ٢٤ أكتوبر/تشرين الاول ١٩٤٥ ، ولا تزال كذلك .

"وبالتالي ، فاننا نود أن نؤكد على أننا لا نعتبر أن من الممكن هنا بحث مسألة اشتراك وفد يوغوسلافيا في أعمال اجتماع لجنة الميزانية ."

"٨ - وأدلى وفد يوغوسلافيا بالبيان التالي :

"فيما يتعلق بالبيانات التي أدلى بها كل من ممثل ألمانيا بالنيابة عن بلدان الجماعة الأوروبية وممثل الولايات المتحدة الأمريكية وممثل اليابان ، أود أن ألفت الانتباه الى أن اجتماع لجنة الويبو للميزانية ليس المكان المناسب لبحث المسألة التي أثارها ممثلو تلك الوفود .

"ولا أود أن أهدر وقتنا الثمين لأن هناك مسائل عديدة ومهمة في جدول أعمالنا يتعين حلها . إلا أنني أود أن أركز على الواقع التالي :

"ان قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الذي أشار اليه المتحدث السابق يقتصر على تعليق مؤقت لاشتراك جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة ، وهذا هو أيضا تفسير المستشار القانوني للأمم المتحدة الذي كان واضحا كل الوضوح في هذا الشأن .

"وفيما يتعلق بالإشارة الى قرار الدورة الثالثة والعشرين للهيئات الرئاسية للويبو ، أود أن أوكد ، قبل كل شيء ، على أن هذا القرار لا ينطبق إلا على أعمال هيئات الويبو التسع التي كانت مجتمعة في دورتها المنعقدة في الفترة من ٢١ الى ٢٩ سبتمبر/أيلول ١٩٩٢ ، ويشير الى تعليق مؤقت لاشتراك جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في أعمال تلك الهيئات ، ولا ينطوي على أي مساس بمركز جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية واشتراكها في أعمال تلك الهيئات .

"وفي هذه المناسبة أيضا ، أود أن أوكد ، سيدي الرئيس ، على أن حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية تنوي مواصلة اشتراكها النشط والفعال في أعمال الويبو ، بما فيها لجانها ."

"٩ - وأدلى وفد كندا بالبيان التالي :

"يود وفد كندا أن يؤيد الموقف الذي اتخذته المتحدثون بالنيابة عن ألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان .

"وقد أشار المتحدثان السابقان الى حجج قانونية ، وانني أكتفي بالقول ان قرارين سياسيين قد اتخذا في سبتمبر/أيلول ١٩٩٢ لرفض العضوية التلقائية لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في الجمعية العامة واستبعادها من الاشتراك في اجتماعات الهيئات الرئاسية للويبو .

"وترى كندا أن اشتراك "جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية" في اجتماعات لجنة الميزانية يتعارض بوضوح مع روح القرارين السياسيين ، واننا نأسف لذلك ، ولكننا نود أن نقول ، ببساطة وكما فعل المتحدثون الثلاثة الأول ، ان هذا الاشتراك لا يؤثر في سياستنا وفي أي قرار مقبل نتخذه في هذا الشأن ."

"١٠ - وأدلى الرئيس بالبيان التالي :

"يتضح من الخبرة السابقة في هذه المنظمة أن العادة درجت على تسجيل كل هذه البيانات بكاملها في تقارير الاجتماعات . وفي حد فهمي للموضوع ، فان الهيئات الفرعية ، مثل هذه الهيئة أو الأفرقة

العاملة المؤلفة تحت سلطة الهيئات الرئاسية ، لا تملك صلاحية لاتخاذ قرارات بشأن العضوية أو الاشتراك فيها . ونظرا الى غياب أي اعتراض على ذلك ، فإني أقترح اتباع هذه الممارسة في هذا الاجتماع وتسجيل هذه البيانات وادراجها في التقرير . وليس من شأن ذلك ، بطبيعة الحال ، أن يؤثر في الموقف الذي قد يتخذه أي وفد في المستقبل في أي هيئة أخرى ."

"١١- واعتمدت لجنة الميزانية جدول الأعمال الوارد في الوثيقة WO/BC/XI/1 والمتعلق بالبندين الأساسيين التاليين : "مشروع وبرنامج ميزانية فترة السنتين ١٩٩٤ و١٩٩٥" و"النظام الاحادي الاشتراكات للاتحادات الستة الممولة من الاشتراكات وتسوية اشتراكات الدول غير الاعضاء في الاتحادات" .

"١٢- وردا على السؤالين اللذين طرحهما وفدا فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية ، أشار المكتب الدولي الى أن من الممكن بحث البندين الواردين في جدول الأعمال كل على حدة . وقال ان التخفيض الاجمالي في اشتراكات الاتحادات لفترة السنتين ١٩٩٤ و١٩٩٥ بنسبة ٨٦ ٪ لا يتوقف على ادراج النظام الاحادي الاشتراكات ، مع العلم بأن هذا التخفيض من شأنه أن يسهل الشروع في تطبيق النظام المذكور .

"مشروع برنامج وميزانية فترة السنتين ١٩٩٤ و١٩٩٥"

"١٣- استندت المناقشات الى الوثيقة WO/BC/XI/2 .

"١٤- ناقشت لجنة الميزانية ذلك البند بكل حذافيره ، مبتدئة بمناقشة عامة لمشروع البرنامج والميزانية ومنقلة ، بعد ذلك ، الى مناقشة مفصلة لكل بند من بنود مشروع البرنامج وأجزاء مشروع الميزانية .

"١٥- وأثناء المناقشات ، قدم المكتب الدولي ، ردا على أسئلة بعض الوفود ، مزيدا من المعلومات والتفسيرات لاستكمال المعلومات والتفسيرات الواردة في الوثائق المطروحة على لجنة الميزانية .

"١٦- وترد توصيات لجنة الميزانية في الفقرات من ٥٠ الى ٥٣ أدناه . وتتضمن فقرات أخرى ملاحظات مختلف أعضاء لجنة الميزانية وآراءهم ومزيدا من المعلومات التي قدمها المكتب الدولي .

"١٧- واقترح وفد فرنسا اعتبار الاتحادات التي تديرها الويبو بمثابة "فروع" ، كما هو الحال في أي "شركة مهيمنة" . ودعا الى تقديم ميزانية لكل اتحاد ، على أن تتضمن العناصر الرئيسية للمصروفات وما يقابلها من موارد الموظفين والايرادات . واقترح النظر في تلك الميزانيات واعتمادها كل على حدة ، على أن تجمع بعد ذلك في شكل ميزانية شاملة للمنظمة . وقال ان من شأن هذا النهج أن يسمح بابرار استمرار الأنشطة السابقة وأنواع الأنشطة الجديدة .

"١٨- ولفت الرئيس الانتباه الى أن ذلك يقتضي اتباع منهج لاعداد الميزانية مختلف تماما عن المنهج التقليدي لفحص الميزانية الشاملة ، وأشار الى أنه ليس من المناسب النظر في ميزانيات بعض الاتحادات على حدة . وأضاف قائلاً ان مثال "الشركة المهيمنة" لا يمكن تطبيقه إلا اذا كانت "الفروع" مستقلة تماما .

"١٩- وأشار المكتب الدولي الى أن ميزانية كل اتحاد مقدمة في وثيقة مشروع البرنامج والميزانية تماما كما كانت مقدمة في الوثيقة المماثلة لفترة السنتين الجارية (أي ١٩٩٢ و١٩٩٣) . وتعتمد جمعيات كل اتحاد من الاتحادات المعنية تلك الميزانيات ، وان كانت مجتمعة . كما أشار المكتب الدولي الى أن أنشطة المنظمة وبنود الموظفين تمول عامة من أكثر من اتحاد واحد . وذكر على سبيل المثال انه ليس هناك موظف واحد من موظفي المكتب الدولي يعمل لاتحاد باريس دون غيره . وبالتالي ، فان من الصعب الموافقة على ميزانيات الاتحادات كل على حدة .

"٢٠- وأشار وفد البرازيل الى أن العديد من الأنشطة مشترك بين الاتحادات ، ومن الصعب النظر في تمويل كل نشاط من كل اتحاد على حدة . وأضاف قائلاً ان اعتماد كل اتحاد للبرنامج والميزانية على حدة قد يثير بعض الصعوبات في محاولة التوفيق بين مختلف وجهات نظر الاتحادات بشأن المصروفات المشتركة ذات التمويل المشترك .

"٢١- وقال وفد مصر انه لا يعتبر أن من الضروري التركيز على الفصل بين الاتحادات المجتمعة تحت ادارة الويبو ، بل ينبغي السعي الى التقريب بينها ، لاسيما في اطار النظام الاحادي الاشتراكات المقترح .

"٢٢- وخلص الامر الى ضرورة فحص مشروع البرنامج والميزانية على اساس الوثيقة المطروحة على اللجنة .

"٢٣- وعبرت كل الوفود على تأييدها لمشروع البرنامج ، وأيدت بعض الوفود بصورة خاصة ، الزيادة المقترحة في الموارد المخصصة لأنشطة التعاون الانمائي . وذكر عدد من الوفود أنه يعتبر زيادة أنشطة التعاون الانمائي في تحسين الحماية الدولية للملكية الفكرية يخدم مصلحة البلدان النامية والبلدان الصناعية على حد سواء .

"٢٤- وأشارت وفود جمهورية تنزانيا المتحدة ومصر والهند والصين وشيلي الى الترابط القائم بين مشروع ميزانية فترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ ، ولا سيما تخفيض الاشتراكات المقترح بنسبة ٨٦ ٪ ، والاقتراح الرامي الى ادراج النظام الاحادي الاشتراكات ، ووافقت على الاقتراحين معا .

"٢٥- وذكرت وفود الصين وشيلي والهند أنها تؤيد مشروع برنامج وميزانية فترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ .

"٢٦- وصرح وفد الاتحاد الروسي قائلا انه لا يجد أي صعوبات في مشروع البرنامج والميزانية ، وفي امكانه أن يقبله ، بما في ذلك تخفيض مستوى الاشتراكات بنسبة ٨٦ ٪ . وأشار الوفد الى أن بلده في سبيل الانتقال الى نظام الاقتصاد الحر ، وأنه ، اذ حظي في مايو/أيار ١٩٩٢ بمركز البلد المستفيد في اطار برنامج الامم المتحدة الانمائي ، يأمل في أن يتلقى المساعدة الانمائية من كل المنظمات التابعة لمنظومة الامم المتحدة ، بما فيها الويبو .

"٢٧- وقالت وفود جمهورية تنزانيا المتحدة ومصر وشيلي والبرازيل انها تعتبر أن من الضروري النظر في دور الويبو على الأجل البعيد . واذ لاحظت تلك الوفود وكذلك وفد الهند الانخفاض الحاد في التمويل المتاح من برنامج الامم المتحدة الانمائي وحاجة الويبو ، بالتالي ، الى أن تكون لديها مواردها الخاصة بها لتمويل أنشطة التعاون الانمائي ، فقد رأت أن ينهض اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات بدور أكبر في أنشطة التعاون الانمائي . وقالت ان ذلك يكون مناسباً لا سيما على ضوء الفوائد التي قد تنجم عن زيادة فعالية أنظمة البراءات في مزيد من البلدان النامية بالنسبة الى المنتفعين من معاهدة التعاون بشأن البراءات في القطاع الخاص . وعبرت تلك الوفود عن تأييدها أيضاً للزيادات المقترحة في الرسوم .

"٢٨- وأشارت وفود فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية وكندا الى أن مشروع البرنامج والميزانية يتضمن زيادة في اشتراك الاتحادات الممولة من الرسوم في الأنشطة التي لم تكن تباشرها عادة (أي قبل فترة السنتين الجارية) . وطلبت تلك الوفود مزيداً من المعلومات عن مدى تلك الزيادة ، لا سيما فيما يتعلق

باتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات وتمويله لانشطة التعاون الانمائي بصورة خاصة . كما طلبت الى المكتب الدولي أن يقدم مزيدا من الحجج لتمكين جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات من الموافقة على هذه الزيادة .

"٢٩- ولفت الرئيس الانتباه الى أن ٢٤ عضوا من أعضاء معاهدة التعاون بشأن البراءات البالغ عددها ٥٧ عضوا هي من البلدان النامية ، وسوف يزيد عدد البلدان النامية الاعضاء في تلك المعاهدة (لا سيما أن معظم البلدان الصناعية هي أعضاء) . وركز على أهمية تمويل أنشطة التعاون الانمائي المتعلقة بالبراءات من اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات ، من أجل تشجيع انضمام مزيد من البلدان الى المعاهدة المذكورة .

"٣٠- وفيما يتعلق باقتراح زيادة الرسوم الخاصة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات ، استفسر وفد الولايات المتحدة الامريكية عن سبب ذلك ، خاصة وأن من المرتقب أن يسجل ذلك الاتحاد فائضا في رصيده . وقال وفد فرنسا انه لا يؤيد اقتراح زيادة الرسوم الخاصة بتلك المعاهدة في ظل الظروف الاقتصادية الراهنة ، نظرا الى أنه لم يقدم أي سبب مقنع في هذا الشأن . وطلب وفد اليابان اعادة النظر في الزيادة المقترحة في رسوم المعاهدة بنسبة ١٠ % .

"٣١- وقال وفدا الولايات المتحدة وفرنسا انهما بحاجة الى مزيد من المعلومات عن مستويات الاحتياطيات المتوقعة وكيفية تخصيص الفوائض واستعمالها في المستقبل ، لكي يكون منظورهما الى الموضوع أبعد أجلا .

"٣٢- وأشار الى أن الزيادة المقترحة في رسوم مدريد ضرورية أساسا لتسوية ميزانيات ذلك الاتحاد . وسأل وفد فرنسا عما اذا كان من الممكن الاستعاضة عن الزيادة في الرسوم باستعمال الصندوق الاحتياطي لذلك الاتحاد أو تأجيل بعض المشروعات . وأخذ الوفد علما بالوضع الخطير الذي يعاني منه اتحاد مدريد ، حيث يبدو من غير المرجح تحقيق التقديرات الواردة في ميزانية فترة السنتين ١٩٩٢ و ١٩٩٣ فيما يتعلق بالتسجيلات الدولية والتجديدات ، وليس من المرتقب أن يحدث أي نمو خلال فترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ .

"٣٣- وذكر المكتب الدولي أن مستوى الانشطة المباشرة في مجال العلامات التجارية رهن الى حد كبير بالظروف الاقتصادية . على أن مستوى هذه الانشطة مرتبط الى حد أقل بكثير بمستوى الرسوم ، نظرا الى أن نظام مدريد مفيد وقليل التكلفة بالنسبة الى المنتفعين به الى حد أن أي زيادة في الرسوم ليس من المرجح أن تتسبب في تخفيض مستوى الانشطة . ويتوقع المكتب الدولي أن يتحسن وضع اتحاد مدريد مع تحسن الوضع الاقتصادي ، ولا سيما دخول بروتوكول مدريد حيز التنفيذ . وأشار الى أن هناك حاجة الى مزيد من المكاتب والى تكييف نظام الحاسب الالكتروني الخاص باتحاد مدريد وفقا لأغراض البروتوكول قبل دخوله حيز التنفيذ بفترة طويلة لكي يتييسر اجراء التسجيلات بناء عليه .

"٣٤- وفيما يتعلق باتحاد لاهاي ، قال وفد ألمانيا ان بعض المنتفعين به يشكون من مستوى الرسوم المرتفع جدا .

"٣٥- وردا على عدة أسئلة عن مستويات الاموال الاحتياطية المتوقعة لنهاية سنة ١٩٩٣ وعن سبب انخفاض مستوى الفائض المسجل في الميزانية لفترة السنتين ١٩٩٤ و١٩٩٥ بالنسبة الى اتحاد مدريد عن المستوى المسجل لفترة السنتين ١٩٩٢ و١٩٩٣ ، أشار المكتب الدولي الى أن الاموال الاحتياطية قد بلغت المستويات التالية في ٣١ ديسمبر/كانون الاول :

مليون فرنك

الصندوق الاحتياطي

٢ر١	اتحاد باريس
٢ر٠	اتحاد برن
١ر٤	اتحاد التصنيف الدولي لبراءات الاختراع
٠ر٨	اتحاد نيس
٠ر١	اتحاد لوكارنو
١٧ر٠	اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات
٢٤ر٢	اتحاد مدريد
١ر١	اتحاد لاهاي
٣٣ر٤	الصندوق الاحتياطي الخاص بالمباني الاضافية والمكننة

وأضاف المكتب الدولي قائلا ان الاشتراكات المتأخرة لاتحادي باريس وبرن تفوق المبالغ المسجلة في صندوقيهما الاحتياطين ، وهناك اشتراكات متأخرة أيضا لاتحادات التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ونيس ولوكارنو . واستطرد قائلا ان عشرة ملايين فرنك قد دفعت من الصندوق الاحتياطي الخاص بالمباني الاضافية والمكننة لتمويل جزء من تكاليف تشييد مبنى مركز موريون الاداري .

"٣٦- وفيما يتعلق بنتائج فترة السنتين ١٩٩٢ و١٩٩٣ ، أشار المكتب الدولي الى أن أرصدة تلك الفترة متوازنة بالنسبة الى الاتحادات الممولة من الاشتراكات وتسجل فائضا قدره ١٥ر٤ مليون فرنك بالنسبة الى اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات و١٣ر٥ مليون فرنك بالنسبة الى اتحاد مدريد و٠ر٢ مليون فرنك بالنسبة الى اتحاد لاهاي . أما بالنسبة الى اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات ، فقد كان من المفترض في ميزانية فترة السنتين ١٩٩٢ و١٩٩٣ أن يبلغ عدد الطلبات الدولية ١٠٠ ٢٦ طلب سنة ١٩٩٢ و١٠٠ ٢٩ طلب سنة ١٩٩٣ . وقد كانت النتيجة الفعلية لسنة ١٩٩٢ أن بلغ عدد الطلبات الدولية ٩١٧ ٢٥ طلبا ، وهو انخفاض بسيط عن المستوى المسجل في الميزانية ، ومن المرتقب الآن أن يبلغ عدد تلك الطلبات ٢٨ ٠٠٠ طلب بالنسبة الى سنة

١٩٩٣ . أما فيما يتعلق باتحاد مدريد ، فقد كان من المفترض في ميزانية السنتين ١٩٩٢ و ١٩٩٣ أن يبلغ عدد طلبات التسجيل الدولية والتجديدات ٢٥٨ . طلب سنة ١٩٩٢ و ٤٠٠ ٢٦ طلب سنة ١٩٩٣ . وقد كانت النتيجة الفعلية لسنة ١٩٩٢ أن بلغ عدد التسجيلات والتجديدات ١٤٣ ٢١ تسجيلا وتجديدا ، وهو دون المستوى المتوقع في الميزانية بكثير . وهذا هو الرقم نفسه المتوقع الآن بالنسبة الى سنة ١٩٩٣ . وتبين هذه الأرقام المتدنية التي تعكس الوضع الاقتصادي الصعب في عدد من البلدان أنه ينبغي توقع مستويات دنيا في الفائض ، لا سيما بالنسبة الى اتحاد مدريد . ولفت المكتب الدولي الانتباه الى أن فائض اتحادات معاهدة التعاون بشأن البراءات ومدريد ولاهاي سوف يقيد في الصندوق الاحتياطي الخاص بالمباني الإضافية والمكننة .

"٣٧- وأشار المكتب الدولي الى أن زيادة رسوم معاهدة التعاون بشأن البراءات التي بلغت مستوى التضخم في جنيف على مدى السنتين الماضيتين ضرورية لا سيما لتوليد أموال احتياطية تسمح بتغطية جزء من تكاليف المباني الجديدة اللازمة لاستيعاب عدد الموظفين المتزايد والضروري لمباشرة أنشطة ذلك الاتحاد المتكاثرة . وقد سبق للهيئات الرئاسية أن وافقت على ذلك المبدأ لفترة السنتين ١٩٩٠ و ١٩٩١ وفترة السنتين ١٩٩٢ و ١٩٩٣ . وتجري حاليا المفاوضات لشراء مبنى المنظمة العالمية للأرصاد الجوية الذي قد يحتاج الى قدر كبير من التغييرات . وأضاف المكتب الدولي قائلا ان قدرا كبيرا من المصروفات ضروري لتوفير مزيد من التسهيلات الخاصة بالمؤتمرات ومواقف السيارات ، كما قد يحتاج الامر الى مزيد من المصروفات لأغراض المكننة .

"٣٨- وردا على سؤال طرحه وفد فرنسا ، قدم المكتب الدولي معلومات عن وضع المفاوضات الجارية بشأن شراء مبنى المنظمة العالمية للأرصاد الجوية .

"٣٩- ثم انتقلت لجنة الميزانية الى المسائل المتعلقة بمناصب الموظفين .

"٤٠- وقال وفد الاتحاد الروسي انه ليس لديه أي اعتراض ، على الأقل في هذه المرحلة ، على الزيادة المقترحة في عدد الوظائف . وأشار الى أهمية مراعاة توزيع جغرافي عادل وتفادي التمييز ضد المرشحين الوافدين من أي بلد ، بما في ذلك الاتحاد الروسي ، عند تعيين الموظفين .

"٤١- وذكروا وفود البرازيل وشيلي وجمهورية تنزانيا المتحدة أنها تؤيد الاقتراحات المتعلقة بالوظائف الجديدة ، واعتبرتها في مكانها .

"٤٢- ولفت وفد اليابان الانتباه الى أن أي زيادة سريعة في عدد الوظائف من شأنها أن تزيد من اعتمادات الميزانية ، وينبغي بالتالي النظر بدقة في مسألة الوظائف الجديدة . وأضاف الوفد قائلا انه يود طلب توضيح ضرورة المنصبين المقترحين لمساعد المدير العام والمهمات الخاصة بهما .

"٤٣- وأشار وفدا الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا الى أن عدد الوظائف الجديدة المقترحة يبدو كبيرا بالنظر الى مستوى الأنشطة التي يعتمزم مباشرتها .

"٤٤- وردا على سؤال طرحه وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن زيادة عدد الوظائف في شعبة الحاسبات الالكترونية وشعبة اللغات ، لفت المكتب الدولي الانتباه الى أن ارتفاع مستوى المكننة في المنظمة يتطلب مزيدا من الموظفين المعنيين بصيانة وتطوير أنظمة الحاسب الالكتروني وأنظمة الاسطوانات الضوئية وعمليات معالجة النصوص . وقال ان الانتقال من أنظمة مركزية كبيرة الى أنظمة محلية فعالة من حيث التكلفة يقتضي الانتقال من دفع حصة من تكاليف الموظفين لمركز الحاسبات الدولي الى توظيف عدد أكبر من الموظفين . وفيما يتعلق بوظائف شعبة اللغات ، أشار المكتب الدولي الى الشروع في الترجمة الى اللغة الصينية والى الزيادة في أعمال الترجمة لتوفير مزيد من الوثائق بلغات اضافية .

"٤٥- وصرح وفد الصين قائلا ان المكتب الدولي ليس لديه حاليا أي مترجم صيني وان الممثلين الصينيين يجدون صعوبات في الاشتراك في الاجتماعات التي لا تتوفر فيها الوثائق باللغة الصينية . وأضاف الوفد قائلا ان بلده يشترك بصورة أكبر في أنشطة المنظمة وسوف ينضم الى معاهدة التعاون بشأن البراءات اعتبارا من يناير/كانون الثاني ١٩٩٤ . ورحب الوفد بالاقترح الرامي الى زيادة عدد الوظائف لأغراض الترجمة الى اللغة الصينية .

"٤٦- وردا على سؤال طرحه وفد فرنسا عن سبب زيادة عدد موظفي وحدات التسجيل الدولي بما يساوي ٥٥ وظيفة في الوقت الذي من المرتقب فيه أن يكون مستوى التسجيلات الدولية والتجديدات للعلامات أدنى من المستوى المحدد في ميزانية فترة السنتين ١٩٩٢ و ١٩٩٣ ، أشار المكتب الدولي الى أن الميزانية تخصص عددا أقل من الوظائف لاتحادات التسجيل الدولي انعكاسا لتلك المستويات المتدنية في التسجيلات الدولية والتجديدات للعلامات ، على أن هناك حاجة الى وظائف اضافية لتشجيع الانتفاع بنظامي مدريد ولاهاي بصورة أكبر (لا سيما في اطار بروتوكول مدريد وتطور نظام لاهاي) ولمعالجة العدد المرتفع نسبيا لحالات رفض العلامات التجارية (ونشرها) وتعديلها ولمعالجة عدد أكبر من ايداعات الرسوم والنماذج الصناعية وتجديداتها وعدد أكبر من الرسوم والنماذج الصناعية في كل ايداع ولمواجهة تفاقم عبء العمل المتعلق بنظام رومارين . وقال ان كل ذلك يعكس تلك الزيادة بما يساوي ٥٥ وظيفة .

"٤٧- وردا على ملاحظة من وفد فرنسا تفيد أن تغيير البرنامج بزيادة قدرها ٩٨ ٪ بالمقارنة بميزانية فترة السنتين ١٩٩٢ و١٩٩٣ لا يتمشى ومفهوم عدم تغيير البرنامج ، أشار الرئيس الى أن ميزانية فترة السنتين ١٩٩٢ و١٩٩٣ قد سجلت تغييرا في البرنامج يناهز ٢٥ ٪ . وقال ان تلك التغييرات تعكس كل أنشطة المنظمة .

"٤٨- وردا على سؤال طرحه وفد سويسرا ، قال المكتب الدولي ان منظمات الأمم المتحدة قد درجت فيها العادة على ألا تخصص احتياطات لانخفاض القيمة في البنود الرئيسية .

"٤٩- ولخص الرئيس الفحص الشامل الذي أجرته لجنة الميزانية لمشروع البرنامج والميزانية لفترة السنتين ١٩٩٤ و١٩٩٥ ، وأشار الى أن عددا كبيرا من الوفود قد أيد مشروع البرنامج والميزانية كما تم تقديمه ، في حين أن بعض الوفود ، وان أيد أساسا البرنامج والميزانية ، أبدى بعض القلق ازاء الزيادات المقترحة في رسوم الاتحادات الممولة من الرسوم والاقتراح الرامي الى زيادة اشتراك تلك الاتحادات في تمويل أنشطة البرنامج الخاصة بالمنظمة بحيث يفوق اشتراكها في فترة السنتين الجارية (٤٣) مليون فرنك) .

"٥٠- وقررت لجنة الميزانية أن توصي الهيئات الرئاسية بالموافقة على مشروع البرنامج والميزانية لفترة السنتين ١٩٩٤ و١٩٩٥ ، بما في ذلك تخفيض المبلغ الاجمالي للاشتراكات المستحقة عن فترة السنتين ١٩٩٤ و١٩٩٥ بنسبة ٨٦ ٪ للاتحادات الممولة من الاشتراكات ، على أن تبت جمعيات اتحادات معاهدة التعاون بشأن البراءات ومدريد ولاهاي ، على التوالي ، في الزيادات المقترحة للرسوم وزيادة اشتراك الاتحادات الممولة من الرسوم في تمويل أنشطة البرنامج الخاصة بالمنظمة بالمقارنة بمستوى اشتراكها في فترة السنتين الجارية واستعمال أي فائض تسجله تلك الاتحادات خلال فترة السنتين ١٩٩٤ و١٩٩٥ .

"٥١- وفي هذا الصدد ، قررت لجنة الميزانية أيضا أن توصي المكتب الدولي بتوفير مزيد من المعلومات لجمعيات اتحادات معاهدة التعاون بشأن البراءات ومدريد ولاهاي عن الاوضاع المالية لتلك الاتحادات ، بما في ذلك تبرير الزيادات المقترحة في الرسوم ، وشرح المستويات المقترحة لاشتراك تلك الاتحادات في تمويل أنشطة البرنامج الخاصة بالمنظمة ، وتوفير المعلومات عن صناديقها الاحتياطية ، وشرح الاستعمال المقترح لفوائض تلك الاتحادات المسجلة خلال فترة السنتين ١٩٩٤ و١٩٩٥ .

"٥٢- كما قررت لجنة الميزانية أن توصي المكتب الدولي بتزويد جمعية اتحاد مدريد بمزيد من المعلومات التي تسمح بتبرير الزيادة المقترحة في الوظائف المخصصة لوحدة التسجيل الدولي ، على ضوء انخفاض مستوى الأنشطة وبقاء عدد الطلاب المرتقب للتسجيلات الدولية والتجديدات على مستواه الحالي .

"٥٣- وأخيرا ، قررت لجنة الميزانية أن توصي المكتب الدولي بتزويد الهيئات الرئاسية بمنظور أبعد يتجاوز فترة السنتين ١٩٩٤ و١٩٩٥ عن التطورات المرتقبة في أنشطة المنظمة ووسائل تمويلها .

"٥٤- وكانت البنود التالي ذكرها من الجزء الأول (مشروع البرنامج) موضع تعليقات :

"١" فيما يتعلق بالبند ٢ ("التعاون الانمائي مع البلدان النامية")

"(أ) أيد وفد جمهورية تنزانيا المتحدة المدير العام في قلقه الناجم عن اشتراك عدد أقل من البلدان المتقدمة في نظام عالمي عادل بشأن الملكية الفكرية . ورحب بالاتجاه المعتمد في البرنامج والميزانية المقترحين نحو تأهيل طاقات البلدان النامية في مجال الملكية الفكرية ، لا سيما في البند الفرعي (١) ("الموارد البشرية") والبند الفرعي (٤) ("انشاء المؤسسات") والبند الفرعي (١٠) ("الحصول على المعلومات التكنولوجية الواردة في وثائق البراءات والانتفاع بها") والبند الفرعي (١٢) ("ادارة واستغلال المؤسسات المحلية لحقوقها في مجال الملكية الصناعية") . وركز الوفد على الحاجة الى ندوات وحلقات دراسية تدريبية منتظمة ، وشكر المكتب الدولي والبلدان المانحة على توفير البرامج التدريبية وتسهيل سفر المنتدبين من البلدان النامية الى بعض الاجتماعات .

"(ب) وردا على طلب وفد جمهورية تنزانيا المتحدة لتدريب الموظفين المعنيين بمختلف نواحي نظام الملكية الفكرية ، فضلا عن المحامين ، أشار المكتب الدولي الى أنه يقبل المتدربين من ذوي المؤهلات المختلفة ، وقد شمل أيضا موظفي الجمارك والشرطة في بعض برامج واجتماعاته الخاصة بالتوعية . وقال ان في امكان الحكومات أن تقترح مرشحيها لبرامج الويبو التدريبية من بين المؤهلين في مجالات عديدة ومتنوعة .

"(ج) ورحب وفد الهند بزيادة الموارد المخصصة لهذا البند ، وشكر المكتب الدولي على المساعدة التقنية التي قدمها حتى الآن ، وحث كافة الوفود على دعم الاقتراحات المتعلقة بالتعاون الانمائي التي اعتبرها مفيدة للبلدان

والبلدان المتقدمة على حد سواء . ورحب الوفد ، خاصة ، بالاقترحات الواردة في البند الفرعي (١) ("الموارد البشرية") والبند الفرعي (٤) ("انشاء المؤسسات") والبند الفرعي (٦) ("التدريس والبحث في مجال قانون الملكية الفكرية") والبند الفرعي (٨) ("البرامج المعدة للمشرعين") والبند الفرعي (٩) ("البرامج المعدة لرجال السلك القضائي") والبند الفرعي (١٠) ("الحصول على المعلومات التكنولوجية الواردة في وثائق البراءات والانتفاع بها") .

"(د) وأعرب وفد البرازيل عن تأييده للاقتراحات المتعلقة بالتعاون الانمائي ، وأشار الى أنها تتماشى مع التصريحات التي أدلى بها مؤخرا المندوبون في اللجنتين الدائمتين للتعاون الانمائي . وأخذ الوفد علما بارتياح وتقدير بادراج البند الفرعي (١) ("الموارد البشرية") والبند الفرعي (٤) ("انشاء المؤسسات") والبند الفرعي (٦) ("التدريس والبحث في مجال قانون الملكية الفكرية") والبند الفرعي (٨) ("البرامج المعدة للمشرعين") والبند الفرعي (٩) ("البرامج المعدة لرجال السلك القضائي") والبند الفرعي (١٠) ("الحصول على المعلومات التكنولوجية الواردة في وثائق البراءات والانتفاع بها") . وطلب الوفد توضيح البيان الوارد في البند الفرعي (٤) بشأن تشجيع منح البراءات دون اجراء فحص موضوعي .

"(هـ) وأيد وفد فرنسا تماما فكرة تدريب المدربين الواردة في البند الفرعي (٦) ("التدريس والبحث في مجال قانون الملكية الفكرية") ، كما أيد مضمون البند الفرعي (٩) ("البرامج المعدة لرجال السلك القضائي") .

"(و) وأيد وفد اليابان الاقتراحات المتعلقة بالتعاون الانمائي ، ولا سيما ما ورد منها في البند الفرعي (٩) ("البرامج المعدة لرجال السلك القضائي") . وقال ان اليابان ما زالت تمول صندوقا استثماريا يديره المكتب الدولي لأغراض الأنشطة المباشرة في مجال الملكية الصناعية ، وانها تعد صندوقا استثماريا جديدا للأنشطة المرتبطة بحق المؤلف والحقوق المشابهة .

"(ز) وركزت وفود جمهورية تنزانيا المتحدة والاتحاد الروسي ومصر ، كما ركز الرئيس على أهمية التمويل من خارج الميزانية ، ولا سيما من برنامج الأمم المتحدة الانمائي . ودعا وفد جمهورية تنزانيا المتحدة الجهات المانحة المحتملة الى تقديم مزيد من الأموال . وأشار الى أن ما يتناقض من الأموال المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الانمائي يستعاض عنه بعض الشيء من رصيد ميزانية الويبو العادية ، وقال ان الأمر قد يقتضي استعمال ذلك الرصيد بصورة أكبر تعويضا عن انخفاض مستوى الأموال المتوفرة عن طريق البرنامج المذكور . وأعرب المكتب الدولي عن امتنانه لحكومات فرنسا

وألمانيا واليابان والسويد والولايات المتحدة الأمريكية ، بصورة خاصة ، لما قدمته من أموال خارجة عن الميزانية ، كما شكر عدة جهات مانحة أخرى ، سواء من البلدان الصناعية أو البلدان النامية ، لما قدمته من مساعدات عينية .

"٢" فيما يتعلق بالبند ٣ ("وضع القواعد لحماية الملكية الفكرية وتنفيذها")

"(أ) أيد وفد الهند دور الويبو في وضع القواعد ، وركز على أهمية البند الفرعي (١) ("معاهدة بشأن تسوية نزاعات الملكية الفكرية بين الدول") الذي له آثار بعيدة المدى ، والبند الفرعي (٣) ("بروتوكول لاتفاقية برن") والبند الفرعي (٩) ("مبادئ ارشادية بشأن تطبيق حق المؤلف والحقوق المشابهة على التخزين والنقل والاستنساخ الإلكتروني للمصنفات والتسجيلات والبرامج الاذاعية") ، على أنه عبر عن أسفه لأن المؤتمر الدبلوماسي المعني ببروتوكول برن لن يعقد قبل سنة ١٩٩٦ .

"(ب) وقال المكتب الدولي ان سبب ذلك هو عدم اتفاق لجنة الخبراء بشأن سرعة الاعمال التحضيرية ، وهو أمر يعزى جزئيا الى مناقشات جولة أوروغواي الجارية في اطار الغات . وقال ان من الممكن عقد المؤتمر الدبلوماسي في وقت سابق اذا قررت ذلك جمعية اتحاد برن .

"(ج) وعبر وفد فرنسا عن رضاه بمضمون هذا البند ، ولا سيما البند الفرعي (٥) ("معاهدة بشأن حماية البيانات الجغرافية وتسجيلها على الصعيد الدولي") . وقال انه يأمل في أن يسمح ذلك بتحسين الحماية المتعددة الاطراف في هذا المجال المهم .

"(د) وأيد وفد اليابان ، بصورة خاصة ، معاهدة قانون البراءات ، وكذلك البند الفرعي (٣) ("بروتوكول لاتفاقية برن") والبند الفرعي (٤) ("وثيقة بشأن حماية حقوق فنانى الاداء ومنتجى التسجيلات الصوتية") .

"(هـ) وردا على سؤال طرحه الرئيس بشأن تخصيص الاعتمادات في ميزانية فترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ لأغراض الجزء الثاني الموجل من المؤتمر الدبلوماسي المعني بابرام معاهدة تستكمل اتفاقية باريس فيما يتعلق بالبراءات ، قال المكتب الدولي انه سوف يعاد النظر في توقيت الجزء الثاني من ذلك المؤتمر أثناء انعقاد دورة سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ للهيئات الرئاسية . ولن يحتاج الأمر الى تعديل ميزانية فترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ ، نظرا الى أن الادخارات التي تيسر تحقيقها بسبب عدم انعقاد الجزء الثاني من المؤتمر الدبلوماسي خلال فترة السنتين ١٩٩٢ و ١٩٩٣ سوف تحول الى الصندوق الاحتياطي لاتحاد باريس ،

ويمكن استعمالها لتغطية تكاليف انعقاد الجزء الثاني من المؤتمر الدبلوماسي خلال فترة السنتين ١٩٩٤ و١٩٩٥ اذا استحال ايجاد اموال أخرى في ميزانية فترة السنتين ١٩٩٤ و١٩٩٥ .

"٣" فيما يتعلق بالبند (١١) ("نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات")

"ردا على ملاحظة أثارها وفد فرنسا وتفيد أنه ينبغي قصر وظيفة مكتب تسلم الطلبات على المكاتب الوطنية ، قال المكتب الدولي ان دوره كمكتب بديل لتسلم الطلبات يأتي بالاضافة الى دور المكاتب الوطنية لا عوضا عنه .

"٤" فيما يتعلق بالبند ١٢ ("نظام مدريد (اتفاق مدريد) بشأن التسجيل الدولي للعلامات) و بروتوكول مدريد")

"ردا على سؤال طرحه وفد فرنسا بشأن الحاجة الى الاجتماعات المقترحة للفريق العامل المعني بتطبيق بروتوكول مدريد ، قال المكتب الدولي ان ذلك ضروري للاستعداد لدخول البروتوكول حيز التنفيذ ، وبالتالي ، اعداد لائحة تنفيذية جديدة لاتفاق مدريد و بروتوكول مدريد ."

[نهاية الوثيقة]